

شرح ابن عقيل

ومنه قوله تعالى (وما أهلكنا من قرية إلا ولها كتاب معلوم) فلها كتاب جملة في موضع الحال من قرية وصح مجيء الحال من النكرة لتقدم النفي عليها ولا يصح كون الجملة صفة لقرية خلافا للزمخشري لأن الواو لا تفصل بين الصفة والموصوف وأيضا وجود إلا مانع من ذلك إذ لا يعترض إلا بين الصفة والموصوف وممن صرح بمنع ذلك أبو الحسن الأخفش في المسائل وأبو علي الفارسي في التذكرة .

ومثال ما وقع بعد الاستفهام قوله 185 - .

(يا صاح هل حم عيش باقيا فترى ... لنفسك العذر في إبعادها الأملأ)